



بسم الله الرحمن الرحيم

نص عهد الأمان الذي أعطته الدولة الإسلامية لنصاري الرقة مقابل التزامهم بأحكام الأمانة

الحمد لله معز الإسلام بنصره ومذل الشرك بقهره؛ القاتل في محكم التنزيل:

(قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا يَأْتِيهِمُ الْيَوْمَ الْآخِرُ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ) (سورة التوبة: الآية ٢٨).

ونشهد أن لا إله إلا الله وحده؛ صدق وعده؛ ونصر عبده؛ وأعز جنده؛ وهزم الأحزاب وحده، لا إله إلا الله ولا نعبد إلا إياه مخلصين له الدين ولو كره الكافرون.

ونشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم الضحوك القتال الذي بعثه ربه بين يدي الساعة بالسيف حتى يعبد الله وحده؛ وأنزل عليه براءة والأحزاب والقتال.

ونشهد أن عيسى بن مريم عبدالله ورسوله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه، قال تعالى: (لَنْ يَسْتَنْكِحَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَنْ يَسْتَنْكِحْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرْهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا) سورة النساء: 172

الحمد لله على عزة الإسلام، ونعمة التمكين، وله الشكرُ واصبأ إلى يوم العرض والدين.

وبعد: هذا ما أعطاه عبد الله أبو بكر البغدادي أمير المؤمنين نصاري الرقة من الأمان: أعطاهم أمناً لأنفسهم وأموالهم وكنائسهم وسائر ذراريهم في ولاية الرقة، لا تهدم كنائسهم، ولا ينتقص منها، ولا من حيزها، ولا من شيء من أموالهم ولا يكرهون على دينهم، ولا يضار أحد منهم.

واشترط عليهم:

- 1- أن لا يحدثوا في مدينتهم ولا فيما حولها ديراً ولا كنيسة ولا صومعة راهب، ولا يجددوا ما خرب منها.
- 2- أن لا يظهروا صليباً ولا شيئاً من كتبهم في شيء من طرق المسلمين أو أسواقهم، ولا يستعملوا مكبرات الصوت عند أداء صلواتهم وكذلك سائر عباداتهم.
- 3- أن لا يسمعوا المسلمين تلاوة كتبهم وأصوات نوافيسهم ويضربونها في داخل كنائسهم.
- 4- أن لا يقوموا بأي أعمال عدوانية تجاه الدولة الإسلامية؛ كإيواء الجواسيس والمطربين قضائياً للدولة الإسلامية أو من تثبت جزائته من النصاري أو من غيرهم، أو مساعدتهم في التخفي أو التنقل أو غير ذلك؛ وإذا علموا بوجود تآمر على المسلمين فعليهم التبليغ عن ذلك.
- 5- أن يلتزموا بعدم إظهار شيء من ملقوس العبادة خارج الكنائس.
- 6- أن لا يمنعوا أحداً من النصاري من اعتناق الإسلام إذا هو أراد ذلك.
- 7- أن يوقروا الإسلام والمسلمين، فلا يطعنوا بشيء من دينهم.

8- يلتزم النصاري بدفع الجزية على كل ذكر بالغ منهم، ومقدارها أربعة دنانير من الذهب (المقصود بالدينار هنا هو دينار الذهب الذي كان يستخدم في المعاملات لأنه ثابت المقدار وهو وزن متقلاً من الذهب المساقى أو ما يُعادل = ٤,٢٥ جم ذهب) على أهل العلى، ونصف ذلك على متوسطي الحال، ونصف ذلك على الفقراء منهم، على أن لا يكتنروا من حالهم شيئاً، ولهم أن يدفعوا على دفعتين في السنة.

9- لا يجوز لهم امتلاك السلاح.

10- لا يتاجروا ببيع الخنزير أو الخمر مع المسلمين أو في أسواقهم ولا يشربوها علانية - إي في الأماكن لعامة

11- تكون لهم منابرهم الخاصة بهم، كما هي العادة.

12- أن يلتزموا بما تصعده الدولة الإسلامية من ضوابط كالحشمة في الملابس أو في البيع والشراء وغير ذلك.

فإن هم وفوا بما أعطوه من الشروط فإن لهم جوار الله ونعمة محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم على أنفسهم وأرأسيتهم وأموالهم، ولا يُغَيَّرُ حق من حقوقهم ولا دينهم، ولا يُغَيَّرُ أسقف من أسقفته، ولا راهب من رهبانته، ولا يدفعوا عشر أموالهم إلا إذا جلبوا أموالاً للتجارة من خارج حدود الدولة الإسلامية، ومن ادعى منهم حقاً له على أحد من المسلمين أو غيرهم، فبينهم قضاء الإسلام غير ظالمين ولا مظلومين، ولا يؤخذ رجل منهم بدينهم بدينهم.

فلهم جوار الله ونعمة محمد النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يأتي الله بأمره، ما التزموا بما ورد من شروط في هذه الوثيقة.

وإن هم خالفوا شيئاً مما في هذه الوثيقة فلا ذمة لهم، وقد حل للدولة الإسلامية في العراق والشام منهم ما يحل من أهل الحرب والمعاندة.

عن أمير المؤمنين



الدولة الإسلامية في العراق والشام

٢٢ ربيع الثاني ١٤٢٥ هـ

Handwritten signatures and text in Arabic, including names like 'أبو بكر البغدادي' and 'عبد الله بن مسعود'.